mroftalp htehaB ni knil muideM

فتاوى الألباني }}8022{{ أثر عمر بن الخطاب في إملاص المرأة، هل يُستدل به على رد خبر الآحاد؟

محمد ناصر الدين الألباني

اه عمر بن الخطاب اه عمر بن الخطاب كما جاء في الاواء انه استشار الناس في املاس المرأة فقال المغيرة بن كعب شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيه بضرة عبد او امان - 00:00:00

قال لتأتيني بمن يشهد معك وشهد له محمد بن مسلمة. متفق عليه يعني هذا الاثر لو احتج محتج على اه من باب التأكد والتثبت عشية الخطأ والنسيان وما شابه ذلك - 00:00:14

اي نعم واقول شيخي حول من اه يعني اه يطرحون تلك البدعة الا وهي عدم تجويز العمل. هو هذا الجواب اخي نعم ومن فعل هذا من باب تثبت وتأكد شو المنع - 00:00:37

ما في مانع هذا الجواب يعني. نعم يكفي ولا ما يكفي؟ ما في مانع هو لانه ما في مانع بقول انا ما في مانع. نعم فانا اعرف شو الاشكال واعطيتها الجواب - 00:01:00

شو تصور يعني يكون يوم هيك نعم اللي بقولوا ايش فيه هذا دليل؟ في دليل انه ما يجوز العمل بخبر الاعاد بخبر فارغ ما يقول حيوان في الدنيا هذا الكلام - 00:01:16

لانه العلماء متفقون جميعا حتى هدول انه في الاحكام الشرعية في حديث واحد يكفي القياس كثير من الاحكام ماشية على فما في واحد بيقول اذا احتج بهذا ها هاي عمر ما اخذ بها الخبر - 00:01:34

طيب انت هدا مذهبك؟ لا مو مذهبه هذا ما هبوا في العقيدة هذا ما له علاقة بالعقيدة. في العقيدة. ولذلك فالجواب باتفاق الجميع ان عمر كان هذا من باب تثبت - 00:01:55

والتأكد ليس من باب رفض الاخذ بحديد الفرد الثقة لانه هذا لا يقوله مسلم. اي نعم. صلوات الله عليه وسلم. خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 00:02:11